

محاضرة بعنوان: [حقوق الزوج على زوجته]

إن الحمد لله، نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: 102]

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1]

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [الأحزاب: 70-71]

أمة الله: اعلمي أن أصدق الحديث كتابُ الله، وخير الهدي هدي نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم -، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.
أعاذنا الله وإياكن من البدع والضلالات والنار.

أما بعد:

فيقول رب العزة والجلال في محكم التنزيل: **{الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۚ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ ۚ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا}** [سورة النساء: 34]

بين الله تعالى في هذه الآية أن القوامه للرجال على النساء، لفضل الرجل على المرأة، ولما اختص الله الرجال بخصائص دون المرأة من الجلد والقوة والصبر والنفقة وغير ذلك، فكان للرجل حقوق على المرأة أكثر من حقوق المرأة على الرجل في كثير من المجالات، ولم يهمل الشرع حقوق المرأة على الرجل، فإن لها حقوقاً عليه كذلك، وفي هذا المجلس إن شاء الله نذكر حقوق الرجل على المرأة، أي: حقوق الزوج على زوجته، كما أننا لم نهمل حقوق المرأة على زوجها، ولكن نذكرها في مجالس الرجال، فإنه ليس من المناسب أن نذكر حقوق المرأة على الرجل في مجالس النساء الخاصة إذ لا فائدة في ذلك، قلنا هذا؛ لأن بعض النساء تنتقد وتقول لماذا الخطاباء والوعاظ مركزون على حقوق الرجل دون حقوق المرأة، والأمر كما سمعتي يا أمة الله، فإن لكل مقام مقال، وديننا الحنيف شامل كامل عام قد أعطى لكل ذي حق حقه.

قال المفسر الكبير والعالم النحرير بابت كثير في كتابه العظيم تفسير القرآن العظيم: في تفسير قوله تعالى: **(الرجال قوامون على النساء)** أي: الرجل قيم على المرأة، أي هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا عوجت **(بما فضل الله بعضهم على بعض)** أي: لأن الرجال أفضل من النساء، والرجل خير من المرأة؛ ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال وكذلك الملك الأعظم؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: **" لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة "** رواه البخاري من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه وكذا من نصب القضاء وغير ذلك.

(وبما أنفقوا من أموالهم) أي: من المهور والنفقات والكلف التي أوجبها الله عليهم لهن في كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، فالرجل أفضل من المرأة في نفسه، وله الفضل عليها والإفضال، فناسب أن يكون قيمًا عليها، كما قال الله تعالى: **(وللرجال عليهن درجة)** الآية [البقرة: 228].

وقال العلامة المفسر السعدي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: **{ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ }** أي: بسبب فضل الرجال على النساء وإفضالهم عليهن، فتفضيل الرجال على النساء من وجوه متعددة: من كون الولايات مختصة بالرجال، والنبوة، والرسالة، واختصاصهم بكثير من العبادات كالجهاد والأعياد والجمع. وبما خصهم الله به من العقل والرزانة والصبر والجلد الذي ليس للنساء مثله. وكذلك خصهم بالنفقات على الزوجات

بل وكثير من النفقات يختص بها الرجال ويتميزون عن النساء. ولعل هذا سر قوله: **{ وَبِمَا أَنْفَقُوا }** وحذف المفعول ليدل على عموم النفقة. فعلم من هذا كله أن الرجل كالوالي والسيد لامرأته، وهي عنده عانية أسيرة خادمة، فوظيفته أن يقوم بما استرعاه الله به. ووظيفتها: القيام بطاعة ربها وطاعة زوجها فلها قال: **{ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ }** أي: مطيعات لله تعالى **{ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ }** أي: مطيعات لأزواجهن حتى في الغيب تحفظ بعلمها بنفسها وماله" اهـ.

فالمرأة الصالحة هي التي تعبد ربها وتطيع زوجها وعلى الله أجرها، ولا يجوز لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تعصي زوجها أو تقصر في حقوقه، فإن طاعة الزوج من أسباب دخول الجنة، والتقصير في حقوقه من أسباب استحقاق لعنة الله وغضبه، وربما يكون ذلك من أسباب دخول النار كما سيأتي إن شاء الله، فقد روى ابن حبان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا وَصَامَتْ شَهْرَهَا وَحَصَّنَتْ فَرْجَهَا وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا دَخَلَتْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ)** الله أكبر ما أعظمها من فرصة يا أمة الله، فإن طاعة الزوج والاهتمام بحقوقه من أعظم أبواب الجنة، فإن زوجك جنتك أو نارك، لما روى الإمام أحمد عن حُصَيْنِ بْنِ مَحْصَنٍ، رضي الله عنه أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ، فَفَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا: **"أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟"** قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: **"فَإِنَّ أَنْتِ مِنْهُ؟"** قَالَ يَعْلَى: **"فَكَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟"** قَالَتْ: مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ. قَالَ: **"انْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ جَنَّتُكَ وَنَارُكَ"**.

قال المناوي رحمه الله: "أي هو سبب لدخولك الجنة برضاه عنك وسبب لدخولك النار بسخطه عليك فأحسني عشرته ولا تخالفي أمره فيما ليس بمعصية" اهـ.

وهذا لا يكون إلا لمن جاهدت نفسها بطاعة زوجها وتوددت إليه، فأرضته إذا غضب، وامتثلت أمره إذا أمر، واجتنبت نهيه إذا نهى وزجر، فقد روى الطبراني عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **".. أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ فِي الْجَنَّةِ"** قلنا بلى يا رسول الله قال: **"ودود**

ولود إذا غضبت أو أسيء إليها أو غضب زوجها قالت هذه يدي في يدك لا أكتحل بغمض حتى ترضى"

فلا تغضبيه يا أمة الله فإن زوجة المسلم من الحور العين في الجنة تغار إذا أغضبت زوجها من نساء الدنيا وتدعو عليها، فقد روى الترمذي عن معاذ بن جبل، رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين: لا تؤذيه قاتلك الله، فإنما هو عندك دخیل يوشك أن يفارقك إلينا "

ومعنى "فإنما هو عندك دخیل" أي: نزيل أو ضيف.

فإن لكل مسلم في الجنة زوجتين من الحور العين، لما ثبت في صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: قال " أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والذين على آثارهم كأحسن كوكب دري في السماء إضاءة، فلو بهم على قلب رجل واحد، لا تبغض بينهم ولا تحاسد، لكل امرئ زوجتان من الحور العين، يرى مخ سوقهن من وراء العظم واللحم ".

وأما زوجته في الدنيا فإن كانت من أهل الجنة فإنها زوجته أيضا في الدنيا والآخرة، فإن الله تعالى يجمع الأسرة المؤمنة في درجة الأعلى منهم في الجنة، قال تعالى: **{ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ }** [سورة الطور : 21]

وهكذا قد يكون عصيان المرأة لزوجها والتقصير في حقه سببا لدخولها جهنم والعياذ بالله، فقد تقدم حديث حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " انظري أين أنت منه، فإنه جنتك ونارك "

وجاء في الصحيحين عن عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: " يا معشر النساء، تصدقن، وأكثرن الاستغفار، فإني رأيتهن أكثر أهل النار ". فقالت امرأة منهن جزلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال: " تكثرن اللعن، وتكفرن العشير "

ثم فسر كفران العشير في الرواية الأخرى فقال: "يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ
الْإِحْسَانَ ؛ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ : مَا
رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ".

فلا يجوز للمرأة أن تكفر عشرة زوجها وإحسانه إليها وقيامه عليها ونفقته
لها، وتقول ما أنفقت ما صنعت ما رأيت منك خيرا، كما هو حال كثير من
النساء هداهن الله، فهذا هو كفران العشير، وذلك من أسباب دخول النار والعياذ
بالله.

فعلى المرأة أن تقدر ظروف زوجها وحالته، وأن ترضى بما يسر الله، ولا
تثقل عليه بكثرة الطلبات والنفقات فوق طاقته واستطاعته، لاسيما في
الكماليات، فإن الزوج يتعب ويسهر وتمر به ظروف وهموم، ربما لا تشعر
بها المرأة، فلا تزيد من همومه، وإنما تعينه وتصبره، وتحمد الله على ما يسر
الله، ولتعلم أنها في نعم كثيرة مقارنة بما كانت عليه نساء النبي صلى الله عليه
وسلم، ونساء الصحابة رضوان الله عليهم، فلقد كان طعام النبي صلى الله عليه
وسلم الأسودين وهو التمر والماء، وربما مر عليه الشهر والشهران لا يوقد
في بيته نار، وربما جاء عنده ضيف فيمر على نسائه التسع فلا يجد ما يطعم
ضيفه، ثم يخرج إلى أصحابه فيقول: "من يضيف ضيف رسول الله".

ولما طلبت بعض أمهات المؤمنين من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
يوسع عليهن في النفقة خيرهن الله بأن يمتعهن ويفارقهن أو يبقين معه على
ما يسر الله، فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة، فرضي الله عنهن وأرضاهن،
ولكن بهن أسوة حسنة يا معاشر المسلمين، قال تعالى: **{ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ
لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ
سَرَاحًا جَمِيلًا (28) وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ
لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا (29) }** [سورة الأحزاب : 28 إلى 29]

ولما جاء إبراهيم الخليل عليه السلام يتفقد تركته في مكة، وهما هاجر وطفلهما
الرضيع إسماعيل عليهما السلام، وقد تركهما في مكان قاحل لا زرع فيه
ولا ماء ولا أنساء، وإنما استودعهم الله تبارك وتعالى فلم يضيعهم، فشب الولد
وتزوج، ثم مر إبراهيم عليه السلام على زوجة إسماعيل عليه السلام فسألها
عن عيشهم ولم تعرفه، فقالت في شر عيش وضيق وشدة وذكرت شرا، فأمر
إبراهيم ابنه إسماعيل عليه السلام أن يفارقها إذ لا خير فيها لأنها لم تصبر

على ما يسره الله لزوجها، ثم تزوج إسماعيل امرأة أخرى فمر عليها إبراهيم فسألها عن عيشهم فقالت في خير عيش وأثنت خيراً، فأمر إبراهيم ابنه إسماعيل أن يمسكها فإن الخير فيها، فقد روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر قصة إبراهيم وإسماعيل وهاجر عليهم السلام، ثم قال: "فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرْكَتَهُ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا. ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍّ، نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ. فَشَكَتُ إِلَيْهِ. قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَأَقْرَنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَقُولِي لَهُ يُعَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ أَنَسَ شَيْئًا فَقَالَ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلْنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، وَسَأَلَنِي: كَيْفَ عَيْشُنَا؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ. قَالَ: فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: غَيْرِ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبِي، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكَ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ. فَطَلَّقَهَا وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا. قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ. وَأَثْنَتْ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتْ: اللَّحْمُ. قَالَ: فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: الْمَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ " .. قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَأَقْرَنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَمُريه يُثْبِتُ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ - وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ - فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي: كَيْفَ عَيْشُنَا؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ. قَالَ: فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبِي، وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكَ.

فنحن في هذه الأزمنة في نعم كثيرة ومنن جزيلة مقارنة بما سبق من الله بها علينا، فيجب علينا شكرها، وصرفها فيما يرضي ربنا سبحانه وتعالى.

الشاهد أن المرأة الوفية مع زوجها هي التي تصبر على ما يسره الله من قليل أو كثير، فتحمد الله على القليل وتشكره على الكثير، وتعيش مع زوجها على السراء والضراء، وفي الفقر والغنى وعلى الحلو والمر، وترضى بما كتب الله، وإذا استطاعت أن تعين زوجها على بعض متطلبات البيت بدون من ولا

أذى فأجرها على الله، وهذه هي الزوجة الصالحة التي يسعد الزوج بسببها، وأما كثيرة الشكوى منكراً الجميل، كافرة العشير، ربما بقيت مع زوجها حال غناه وتركته حال فقره، فهذه ليس فيها خير، وهي نكد على زوجها.

أمة الله: إن حق الزوج على زوجته أعظم من حق الزوجة على زوجها، فلو كان السجود جائزاً لغير الله لكان الزوج أحق بالسجود من زوجته لعظم حقه عليها، لكن السجود لا يكون إلا لله، فقد روى الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا"

فعلى المرأة أن تستعد لحقوق زوجها قبل زواجها، وإلا خير لها ألا تتزوج، فقد روى البزار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال أتى رجل بابنته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن ابنتي هذه أبت أن تتزوج فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أطيعي أباك"

فقالت والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته قال: "حق الزوج على زوجته لو كانت به قرحة فلحستها أو انتثر منخراه صديداً أو دماً ثم ابتلعه ما أدت حقه"

قالت والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبداً فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تنكحوهن إلا بإذنهن" قال الألباني: (حسن صحيح)

معاشر المسلمات: إن المرأة لا تكون طائعة لله تعالى حق الطاعة إلا بطاعتها لزوجها، فإن طاعة الزوج من طاعة الله، ومعصية الزوج من معصية الله، فقد روى الطبراني عن زيد بن أرقم رضي الله عنه. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المرأة لا تؤدي حق الله عليها حتى تؤدي حق زوجها كله ولو سألها وهي على ظهر قتب لم تمنعه نفسها"

فإن المرأة مسئولة بين يدي الله عن حقوق زوجها وعن تربية أولادها التربية الشرعية التي ترضي الله، لا تقولي نفسي نفسي يا أمة الله، فإن الله تعالى مستوفك وسائلك عما استرعاك، فقد روى البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ

مَسْنُودٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْأَمِيرِ رَاعٍ، وَالرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْنُودٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ".

ومن استترعاه الله رعية ولم ينصح لهم أو غشهم أو قصر في حقهم حرم الله عليه الجنة، فقد روى البخاري ومسلم واللفظ له عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَا يَسْتَرْعِي اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّةً يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ، وَهُوَ غَاشٌّ لَهَا، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ".
والحديث عام للرجال والنساء، في حق من ولاه الله شيئاً على غيره.

فيا هول مصيبة المرأة التي تعصي زوجها، ولا تؤدي حقوقه، ولا تشكر معروفه، فإن الله تبارك وتعالى لا ينظر إليها ولا يرحمها، فقد روى النسائي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا ينظر الله تبارك وتعالى إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه "

بل لا يقبل الله صلاتها حتى تطيع زوجها، فقد روى الطبراني عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اثنان لا تجاوز صلاتهما رؤوسهما، عبد أبق من مواليه حتى يرجع، وامرأة عصت زوجها حتى ترجع"

-فالمرأة الصالحة هي التي تطيع زوجها، وتؤدي حقوقه في حدود طاقتها، فتصلح بيته، وتصنع طعامه، وتستجيب لفراشه، وتربي أولاده، وتحاسب الأجر من الله تعالى، فهذه هي التي يرضى الله عنها.

أما التي تعصي زوجها، وتقصر في حقوقه، فلا تشبع رغبته، ولا تقضي نهمته، ولا تستجيب لفراشه، فهذه تلعنها الملائكة حتى تصبح، بل يغضب عليها ربها حتى يرضى عنها زوجها إلا أن تكون مريضة أو معذورة، فقد روى البخاري ومسلم عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضَبَانِ عَلَيْهَا، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ ".

وروى الإمام مسلم عن أَبِي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى

فَرَّاشَهَا، فَتَأَبَّى عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا".

فيجب على المرأة أن تبادر إلى طاعة زوجها في هذا الأمر مهما كانت مشغولة بأمر آخر، فقد روى الترمذي عن طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ، رضي الله عنه، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِذَا الرَّجُلُ دَعَا زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِيهِ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى الثُّورِ ".

بل يجب عليها أن تجيبه ولو كانت على ظهر قَتَبٍ، والقَتَب هو الرجل الذي يوضع فوق سنام الجمل، فقد روى أحمد عن طلق رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَا تَمْنَعِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا وَإِنْ كَانَ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ "

والمعنى: ولو كانت على ظهر الجمل، والمراد: الحث على طاعة الزوج حتى في هذه الحالة، فكيف في غيرها.

ومن هذا الباب فإن المرأة لا يجوز لها أن تصوم صوم النافلة وزوجها حاضر إلا بإذنه؛ لأنه قد يحتاجها، فقد روى البخاري ومسلم عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَدَّى إِلَيْهِ شَطْرُهُ " . أي له نصف الأجر.

إلا أن يكون الصوم واجبا فليس له أن يمنعها، ولا يجب عليها أن تستأذنه؛ لأن حق الله تعالى مقدم على حق الزوج، وهكذا إذا كان غائبا فيجوز لها أن تصوم بدون إذنه.

فانظري يا أمة الله، هذا وهي في عبادة وطاعة عظيمة، وهي الصوم، فإن الصوم لا مثل له كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث أبي أمامة عند الإمام أحمد، ومع هذا فإن حق الزوج مقدم في هذه الحالة وهو صوم التطوع دون الواجب، فمن باب أولى فإن حق الزوج مقدم على حق المرأة، فيجب عليها أن تقدم حقه على حقها في حدود ما تستطيع وماليس فيه ضرر عليها، ولا يجوز للزوج أن يحملها فوق طاقتها، أو يرغمها على شيء يضرها، أو يعصي الله فيها، كمن يجامع أهلها في نهار رمضان، أو يأمرها في معصية، أو ينهاها عن طاعة واجبة، ففي هذه الحالات لا طاعة له، بل لا يجوز لها أن تطيعه في معصية الله، فقد روى الإمام أحمد عن عَلِيٍّ، رضي

الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " .

لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، سواء كان هذا المخلوق زوجا أو ولدا أو والدا، فلا يجوز طاعته في معصية الله، ولا يجوز إعانته في معصية، قال تعالى: { وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } [سورة لقمان : 15]

الشاهد أنه لا يجوز للمرأة أن تمنع زوجها من نفسها، فإنه قد يفتن في دينه ويقع في الحرام إذا عصته زوجته، فإن الله قد ابتلى الناس بهذا الأمر، والنساء فتنة، كما روى الإمام مسلم عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ " .

وقد كثرت الفتن في هذا الزمان، وزاد التبرج والسفور من كثير من الفاسقات، في الشوارع والشاشات، وفي الأسواق والمحلات، حتى فُتن بهن كثير من الشباب، بل ربما فتن بعض الشيبات، وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم من وقعت عيناه على شيء من ذلك بقصد أو بغير قصد أن يأتي أهله، فإن امتنعت ربما كانت السبب في فتنته وتحمل وزره، فقد روى الترمذي عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا أَقْبَلَتْ أَقْبَلَتْ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ ؛ فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا " .

-ومن حقوق الرجل الواجبة على زوجته يا أمة الله: ألا تتصرف في ماله بغير إذنه إلا ما تعارفا عليه من نفقة البيت ونحوها بلا إسراف ولا تبذير، ولا بخل ولا تقتير، فلا تشتري ما حرم الله، ولا تمنع ما أوجب الله، فإنها مسئولة عن بيته وماله كما تقدم.

ومن حقوق الزوج على زوجته ألا تدخل بيته أحدا إلا بإذنه، إلا ما علمت من حاله أنه راضٍ بذلك، وسواء كان الداخل من أقاربه أو من أقاربها لاسيما أصحاب المنكرات، فإن النهي يشدد والإثم يعظم.

فقد روى الترمذي عن عمرو بن الأحوص ، رضي الله عنه ، أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَرَ، وَوَعِظَ، ثُمَّ قَالَ : " .. أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ : فَلَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ، وَطَعَامِهِنَّ "

-ومن حقوق الزوج على زوجته أنها لا تدخل بيته شيئاً من المعاصي والمنكرات، وهو يمنع ذلك بلسان الحال أو بلسان المقال، كالشاشات والأغاني والمسلسلات، وصور ذوات الأرواح، فإنها تغضب المولى جل وعلا وتخرج الملائكة من البيت وتجلب الشياطين، ولا بأس أن نذكر هاتين المخالفتين على الطريق لأهميتهما ولتساهل النساء بها.

فدليل تحريم الأغاني والعقوبة المترتبة عليها ما روى الترمذي عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْحٌ وَقَذْفٌ " . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَتَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : " إِذَا ظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَارِفُ وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ " .

والقينات هن المغنيات، والمعازف هو كل ما يعزف ويطرب من الطبول والطاسات والمزامير والموسيقى والكنج والبيانو وما شابه ذلك، ويستثنى من ذلك الدف للنساء فقط دون الرجال، فيجوز لهن أيام الأعراس والأعياد والمناسبات.

والأدلة على تحريم الأغاني كثيرة من القرآن والسنة اقتصرنا على دليل واحد، فإن صاحب الحق يكتفي بدليل، والمبطل والمعاند لا يقتنع ولو جاءه ألف دليل.

ودليل تحريم الصور، ما روى البخاري ومسلم عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي الْبَيْتِ قِرَامٌ فِيهِ صُورٌ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ، ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ، وَقَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّورَ " .

وفي رواية لمسلم: " أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ " .

وروى البخاري ومسلم عن أَبِي طَلْحَةَ، رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ " ولعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المصورين كما في البخاري عن أبي جحيفة رضي الله عنه، والصورة التي ترتب عليها اللعن والوعيد وتمنع دخول الملائكة هي ما كان فيها روح من إنسان أو حيوان أو طير أو زواحف أو حشرات، وسواء كانت ثابتة أو متحركة، أو فتغرافية أو شمسية، فالحكم واحد وهو التحريم، والعلة واحدة وهي المشابهة والمضاهاه لخلق الله، ويدخل في ذلك الصور التي في المسلسلات والشاشات.

فوجود الملائكة في البيت رحمة بإذن الله، فإذا خرجت الملائكة دخلت الشياطين فتؤذي أهل ذلك البيت.

فقد امتنع جبريل عليه السلام عن زيارة النبي صلى الله عليه وسلم وتأخر عنه وقد كان وعده بذلك بسبب صورة كانت في بيته، وجرو كلب كان تحت سريره، فقد روى أبو داود عن أَبِي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكُونَ دَخَلْتُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْبَابِ تَمَاثِيلٌ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامٌ سِتْرٌ فِيهِ تَمَاثِيلٌ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ، فَمَرَّ بِرَأْسِ التَّمَثَالِ الَّذِي فِي الْبَيْتِ يَفْطَعُ فَيَصِيرُ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمَرَّ بِالسِّتْرِ فَلْيُفْطَعُ فَلْيُجْعَلْ مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ مَنبُودَتَيْنِ تُوْطَّانِ، وَمَرَّ بِالْكَلْبِ فَلْيُخْرِجْ ". ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا الكلب لحسن أو حسين كان تحت نضد لهم، فأمر به فأخرج.

وفي رواية للنسائي قال: " فَإِنَّا مَعَشَرَ الْمَلَائِكَةِ لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَصَاوِيرٌ "

فهاتان البليتان ابتليت بهما هذه الأمة في هذا الزمان، وهي صور ذوات الأرواح، وتربية الكلاب في البيوت، ولا يعلم كثير من الناس أنها تخرج الملائكة من البيوت، بالإضافة إلى أن تربية الكلاب في البيوت تنقص من أجر صاحب البيت كل يوم قيراط، إلا كلب حرث أو صيد أو ماشية.

واسمعي هذه القصة العجيبة من الشيخ عبد الله القصير رحمه الله وهو يحكي رؤيا عظيمة تبين خطورة الصور في البيت وأنها تمنع دخول ملائكة الرحمة، ومن رحمة الله أنه جعل الرؤيا جزءا من النبوة، أي وحي من الله

تبارك وتعالى جعلها بشرى للمسلم بعد انقطاع الوحي يوحى بها لمن شاء من عباده في المنام.

قال رحمه الله: " دخلت البيت ووجدت فيه إزعاج وتشويش غير عادي، تفاجأت قلت: زاركم أحد، قالوا نعم، امرأة، قلت جابت لكم هدايا، قالوا نعم، قلت وايش جابت؟ قالوا تماثيل، فأمرت بإخراجها فسكن البيت فوراً ولا ثانية واحدة.

قال: وأحفظ قصة أيضاً من أناس صالحين أحسبهم من أهل الصلاح يذكرونه، أن رجلاً صالحاً عنده ابنته في البيت في حال الولادة في الليل، وتعسرت ولادتها وضاق صدر أمها؛ لأنها أبطت وفي مشقة وخطر، فجاءت أبا البنت فقالت: إن أمر البنت كذا وكذا، فادع الله عز وجل ترى خطر تموت البنت، فقام فتوضأ وصلى ورفع يديه يدعو، فلما فرغ من الدعاء استند إلى الجدار فغلبه النوم لأنه في جوف الليل، وإذا بأحد يقول له: (أخرجوا الصور أخرجوا الصور حتى ندخل أخرجوا الصور) فتذكر الصور فأخرجها فتيسر ولادة البنت فوراً، هذه من البلايا العظيمة ابتليت بها هذه الأمة، وكيفكم خبر بيت النبوة تأخري عني أبطاً جبريل عليه السلام بسبب التمثال وجرو الكلب" انتهى من مقطع صوتي.

واسمعي -أمة الله- إلى هذه الرؤيا العجيبة قصها علينا الشيخ عمار الحوباني -حفظه الله- وهو من كبار المعبرين للرؤى في اليمن، مضمونها أن فيها بيان خطر هذه الشاشات التي قد ملأت أكثر بيوت المسلمين إلا من رحم الله، والرؤيا الصالحة التي من الله تكون إما مبشرة وإما محذرة وفي كل خير للمؤمن، فهي إما مبشرة للمؤمن فيثبت على ما هو عليه من الخير، وإما منبهة ومحذرة من الوقوع في بعض المخالفات ليتدارك العبد نفسه فيقلع عن المعاصي، وسأقصها بمعناها، قال حفظه الله: " جاءني رؤيا أن رجلاً من عوام المسلمين اشترى شاشة لأولاده وأهل بيته، وبعد أن مات رؤي في المنام وهو يقول: (أخرجوا الشاشة من البيت فإني أعذب بسببها)، فقصوها عليّ فقلت: الرؤيا على ظاهرها لا تحتاج إلى تعبير؛ لأن ما جاء من دار الحق فهو حق، أخرجوا الشاشة من البيت فإنه يُعذب بسببها لما تشتمل عليه من المخالفات -صور ذوات أرواح وأغاني واختلاط ونحو ذلك- فلم يبال أبناؤه بالرؤيا ولم يخرجوا الشاشة من البيت، فتكررت الرؤيا مرتين أو ثلاثاً وأبوه

الميت يقول: **(أخرجوا الشاشة من البيت فإني أعذب بسببها)** فلم يبالوا حتى رحمته بناته فأخرجنها من البيت، فلم يروه بعد ذلك في المنام" ١.هـ

قلت: وقد جاءت رؤى في زمن السلف عن بعض الميتين من هذا القبيل فأجروها على ظاهرها ، وهذه الرؤيا التي في شأن الشاشة تذكرني بفتوى العلامة العثيمين رحمه الله حيث قال فيها: " ولهذا نحن في هذا المكان وفي ليلة الجمعة المباركة وأمام بيت الله الحرام احذر غاية التحذير من شرور الدشوش ذوات القنوات الفضائية لأن هذه الدشوش فيها من المفاصد العظيمة في الأخلاق في العقيدة في الأفكار ما لا يعلمه إلا الله عز وجل والذين يشاهدون هذه الدشوش يذكرون لنا والعياذ بالله من الفضائح ما لا يصبر عليه أحد من المؤمنين، والحقيقة أن الواجب على المرء الذي يتقي الله عز وجل ويخاف من سوء الخاتمة الواجب عليه أن يكسر ما عنده من هذه الدشوش تكسيرا، لما فيه من الشر والفساد وقد قال أهل العلم إنه يجب تكسير آلات اللهو"

وقال أيضا: " الرجل الذي يشاهد أهله هذه المنكرات العظيمة المفسدة للعقيدة والأخلاق والمجتمع وهو قادر على أن يمنعهم من ذلك بإزالة هذه الآلة الخبيثة عنهم هل هو ناصح أو غاش ؟ غاش فإذا كان غاشا فلننظر هل ينطبق عليه الحديث الصحيح : قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ، وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ". ينطبق " انتهى مختصرا.

والحديث رواه مسلم في صحيحه عن معقل بن يسار رضي الله عنه .

فيا أمة الله إن الأولاد لا ينفعون آباءهم وأمهاتهم بعد موتهم، إلا من رحم الله، وانظري إلى هؤلاء الأبناء لم ينفعوا آباهم إذ لم يخرجوا الشاشة التي يعذب بسببها، هذا في الدنيا ولا يزالون أحياء، فكيف بيوم القيامة يوم يفر المرء من أبيه وأمه، فلا تعصي الله من أجلهم، فهؤلاء يقول لهم أبوهم **(أخرجوا الشاشة فإني أعذب بسببها)** فلم يبالوا-كما هو حال كثير من العصاة لأبائهم في حال حياتهم وبعد مماتهم، لتعلمي يا أمة الله أن الولد لا ينجي أبويه من عذاب الله إن هم عصوا الله من أجلهم، فانتبهي المعاصي والمخالفات، وقدمي من الطاعات ما ينفعك في قبرك وآخرتك، واحرصي على صلاح أولادك بالتربية الشرعية الصحيحة على كتاب الله وسنة رسوله صلى

الله عليه وسلم، فإن الولد لا ينفع أبويه في الدنيا قبل الأخرى إلا إذا كان صالحاً، أما الفاسد فإنه ربما تضرر أبواه في الدنيا والأخرى، فقد روى مسلم في صحيحه أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ ؛ إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ " .

ومن المؤسف أن كثيراً من الآباء والأمهات صاروا يربون أولادهم على الدنيا، وقليل من يربيهم على الدين والاستقامة وعلى طلب العلم الشرعي وتعلم الكتاب والسنة على فهم سلف الأمة، وإنما الكثير يدفعون بهم إلى مدارس وجامعات الاختلاط، وربما إلى مراكز أهل البدع فيعلمونهم العقيدة الفاسدة فيبوؤون بإثمهم، ويتضررون منهم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

-ومن حق الزوج أن يؤدب زوجته بالهجر أو الضرب إن عصته أو تمردت عليه، فإن بعض النساء إذا ضربها زوجها طلبت الفراق والطلاق بحجة أنه ضربها، وهذا المطلب غير مشروع، بل قد أذن الشرع بتأديب المرأة العاصية لزوجها، قال الله في كتابه الكريم: **{ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا (34) وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (35) }** [سورة النساء : 34 إلى 35]

وروى الترمذي عمرو بن الأَخوص ، رضي الله عنه ، أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَرَ، وَوَعِظَ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةً، فَقَالَ : " أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ؛ فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، .." الحديث.

إلا أن يكون الضرب مبرحاً ومضراً، فلا يجوز، فمن ضرب ضرباً مبرحاً، فسفك الدم أو هشم اللحم أو كسر العظم فلها أن ترفعه إلى الحاكم، فيقضي بينهما بحكم الله تعالى.

فقد روى أبو داود عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ " . فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ذَبْرَنَ⁽¹⁾ النِّسَاءَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ . فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ ، فَأُطَافَ بِأَلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَقَدْ طَافَ بِأَلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ ، لَيْسَ أَوْلَنُكَ بِخِيَارِكُمْ " .

ففي الحديث ترخيص بضرب النساء ضربا غير مبرح، وفيه النهي عن الضرب المبرح، وأحسن من هذا وذاك هو الوعظ والصلح والتفاهم بين الزوجين والتغاضي عن بعض الأمور، فلا يكون ديدن الزوج الضرب والصياح، ولا يكون ديدن الزوجة النشوز والنفور والخلاف والشقاق، وقد ذكر الله خطوات وأساليب للإصلاح بين الزوجين في كتابه، كما تقدم في الآية السابقة، وهي قوله تعالى: **{ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا } إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا (34) وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (35) }** [سورة النساء : 34 إلى 35]

وهي كالتالي:

المرحلة الأولى: الوعظ والنصح والإرشاد ويجب على الزوجة الاستجابة.

المرحلة الثانية: إذا لم ينفع مع الزوجة الوعظ، ينتقل معها إلى الهجر في الفراش ولا يكون إلا في البيت.

المرحلة الثالثة: إذا لم ينفع معها الهجر فينتقل معها إلى الضرب ضربا غير مبرح.

المرحلة الرابعة: إذا لم ينفع معها الضرب، فيجتمع حكم من أهله وحكم من أهلها فيسددان ويقاربان ويصلحان بالمعروف لعل الله يوفق بينهما.

المرحلة الخامسة: إذا لم تنفع الخطوات السابقة، فهذه آخر مرحلة وهي الطلاق، وكما قيل آخر العلاج الكي، لكن كما أخبر الله: **{ فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ } وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا**

1- معنى ذنرن النساء على أزواجهن أي ساءت أخلاقهن واجترأن عليه.

أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ^ط فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ^ط تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا^ع وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ { [سورة البقرة : 229]

لكن كثير من الناس من يتسرع في الطلاق مباشرة، ويترك الحلول السابقة، وهذا من عمل الشيطان حيث يسعى جادا في التفريق بين المرأة وزوجها، فإن الطلاق من أحب الأعمال عند إبليس لعنه الله، فقد روى الإمام مسلم عن جابر رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ : فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا. فَيَقُولُ : مَا صَنَعْتَ شَيْئًا. قَالَ : ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ : مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ. قَالَ : فَيُذْنِبُهُ مِنْهُ، وَيَقُولُ : نَعَمْ أَنْتَ " . قَالَ الْأَعْمَشُ : أَرَاهُ قَالَ : فَيَلْتَزِمُهُ.

ثم بعد ذلك يحصل الندم عند الزوجين على ما حصل فيذهبون يبحثون عن الرخص والفتاوى للإرجاع وللإجتماع مرة أخرى، وربما في وقت فات فيه الأوان صار كل منهما محرما على الآخر، ربما رجع الزوجان يكيان على بعضهما، فيندم كل منهما على الآخر، وربما تزوج الرجل امرأة أردأ من الأولى، وربما تزوجت المرأة رجلا أظلم من الأول.

وربما لجأ الزوجان بعد الطلاق إلى حيل لا ترضي الله تعالى، إما أن يرجعها بعد أن بانَّت منه وصارت أجنبية لا تحل له، وذلك بسبب فتاوى بعض الزائغين من الجهلة وبعض أهل البدع الزائغين، وربما دفعوا المرأة لرجل يبيت معها ليلة أو ليلتين أو شهر أو شهرين، ثم ترجع إلى الأول وهذا هو التيس المستعار، وهو ملعون على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم، فقد روى ابن ماجه عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ ؟ " . قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ : " هُوَ الْمُحَلَّلُ، لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلِّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ " .

فالمحلل الذي يزعم أنه يبيح المرأة لزوجها بمكوئها عنده فترة من الليالي، فهذا ملعون وهي ملعونة وزوجها الأول ملعون، أي مطرودون من رحمة الله تعالى والعياذ بالله.

وإن من الناس من إذا طلق زوجته فإنه لا يخاف الله في بنت الناس، إذ يظلم ويبطش وينهب ويفجر، فيظلمها أو يعضلها، بحجة أنه الفراق فيرضي

ضميره ويشفي غليله ويغضب ربه وينسى عقوبته وقدرته عليه والله تعالى يقول: **{فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِحْ بِإِحْسَانٍ}**

فلما أن يمسكها بمعروف أو يسرحها بإحسان بلا ضرر ولا ضرار ولا ظلم ولا عضل، وإلا فإن الظلم ظلّمت يوم القيامة، قال تعالى: **{وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ}** [سورة إبراهيم : 42]

فنصيحتي للزوجة أن تحسن معاملة زوجها، وأن تصبر عليه، وأن تمتص غضبه حال الغضب، وأن تدعو له بالهداية، لتتال رضى ربها، ولا تعصيه فتبوء بغضبه، وربما بأليم عقابه يوم أن تقف بين يديه، فإن للصبر عواقب حميدة ونتائج حسنة، وإن تعبت شيئاً ما، فإنها مأجورة بإذن الله تعالى، وكما قيل: **الصبر كاسمه مرّ مذاقته :::: لكن عواقبه أحلى من العسل**

وإذا رأت المرأة من زوجها شططا أو خلا أو جورا وظلما أو معصية أو ميلا عن الصواب، فلا مانع أن تنصحه: **"الدين النصيحة"** لكن بالحكمة والموعظة الحسنة، بالكلمة الطيبة، والتلطّف معه، والأخذ بيده إلى الخير، وأن تحثه على مجالسة الصالحين وتحذره من الفاسدين، فللمرأة حق المشورة مع زوجها، فالمرء يجدي ذلك معه ولم ينفع فتكلف من ينصحه من أهل الخير فلا تيأس من صلاحه، فإن القلوب بيد الله، هذه هي المرأة الموفقة الصالحة التي يرضى الله عنها ويرضى عنها زوجها والعاقبة الحسنة لها بإذن ربها، والحمد لله رب العالمين.

نسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يصلحنا وأولادنا، وأن يأخذ بأيدينا وأيديهم إلى كل خير، اللهم أصلح الأزواج لزوجاتهم، وأصلح الزوجات لأزواجهن، وأصلح الأولاد لأبائهم وأمهاتهم، اللهم اجمع بينهم على خير.

{ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا } [سورة الفرقان : 74]

اللهم توفنا مسلمين وألحقنا بالصالحين واحشرنا في زمرة المتقين واجمعنا في دار النعيم برحمتك يا أرحم الراحمين.